

أحكام القرآن

. @ 46 @

الثاني تطهر من الأنجاس والأقذار كقوله تعالى (! !) الحج 26 .

الثالث أن تعظم قاله الحسن .

فأما من قال إن معناها تبنى فهو متمعن وقد قال النبي من بنى مسجدًا ولو مثل مفحص
قطاة بنى الله له بيتًا في الجنة .

ومن قال إنها تطهر من الأقذار والأنجاس فذلك كقوله إن المسجد لينزوي من النجاسة كما
تنزوي الجلدة من النار .

وهذا في النجاسة الظاهرة فما طنك بغيرها .

وأما من قال إنها ترفع فالرفع حساً كالبناء وحكماً كالتهيير والتنظيف وكما تطهر عن

ذلك فإنها مطهرة عن اللغو والرفث لقوله وهي المسألة الثالثة (! . \$) !

وهذا يدل على أنها المساجد كلها ضرباً المثل لنوره بالزيت الذي يتوقد منه المصباح في
البقعة المكرمة وهي المساجد تتميماً لتشريف المثل بالمثل وجلاله من كل جهة وقد بينا في
شرح الحديث من ذكر المساجد جملاً عظيمة تربو على المأمول فيه \$ الآية الحادية والعشرون \$

.

قوله تعالى (! !) الآية 48